ويسر بالقراءة ثم يجلس في تشهده الاخير متوركا يفرش رجله اليسرى وينصب اليمنى ويخرجهما عن يمينه ويجعل اليتيه على الارض ثم يتشهد ويسلم والمراة مثله اي مثل الرجل في جميع ما تقدم حتى رفع اليدين لكن تضم نفسها في ركوع وسجود وغيرهما فلا تتجافى وتسدل رجليها في جانب يمينها اذا جلست وهو افضل او متربعة وتسر بالقراءة وجوبا ان سمعها اجنبي وخنثى كانثى ثم يسن ان يستغفر ثلاثا ويقول اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام ويقول سبحان الله والحمد لله والله اكبر معا ثلاثا وثلاثين ويدعوا بعد كل مكتوبة مخلصا في دعائه ثم

فصل ويكره في الصلاة التفاتة لقوله عليه السلام هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد رواه البخاري وان كان لخوف ونحوه لم يكره وان استدار بجملته او استدبر القبلة في غير شدة خوف بطلت صلاته ويكره رفع بصره الى السماء الا اذا تجشى فيرفع وجهه لئلا يوذي من حوله لحديث انس ما بال اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء في صلاتهم فاشتد قوله في ذلك حتى قال لينتهن او لتخطفن ابصارهم رواه البخاري ويكره ايضا تغميض عينيه لانه فعل اليهود ويكره ايضا اقعاؤه في الجلوس وهو ان يفرش قدميه ويجلس على عقبيه هكذا فسره الامام احمد وهو قول اهل الحديث واقتصر عليه في المغني والمقنع والفروع وغيرها وعند العرب الاقعا جلوس الرجل على اليتيه ناصبا قدميه مثل اقعاء الكلب قال في شرح المنتهى وكل من الجلستين مكروه لقوله عليه السلام اذا رفعت راسك من السجود فلا تقع كما يقع الكلب رواه ابن ماجة ويكره ان يعتمد على يديه

ثم يجلس في تشهده الاخير متوركا والمراة مثله لكن تضم نفسها وتسدل رجليها في جانب يمينها فصل ويكره في الصلاة التفاته ورفع بصره الى السماء وتغميض عينيه واقعاؤه

او غيرها وهو جالس لقول ابن عمر نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يجلس الرجل في الصلاة وهو معتمد على يده رواه احمد وغيره وان يستند الى جدار ونحوه لانه يزيل مشقة القيام الا من حاجة فان كان يسقط لو ازيل لم تصح ويكره افتراش ذراعيه ساجدا بان يمدهما على الارض ملصقا لهما بها لقوله عليه السلام اعتدلوا في السجود ولا يبسط احدكم ذراعيه انبساط الكلب متفق عليه من حديث انس ويكره عبثه لانه عليه السلام راى رجلا يعبث في صلاته فقال لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه ويكره تخصره اي وضع يده على خاصرته لنهيه عليه السلام ان يصلي الرجل مختصرا متفق عليه من حديث ابي هريرة ويكره تروحه بمروحة ونحوها الا من العبث الا لحاجة كغم شديد ومراوحته بين رجليه مستحبة وتكره كثرته لانه فعل اليهود وفرقعة اصابعه وتشبيكها لقوله عليه السلام لا تفقع اصابعك وانت في الصلاة رواه ابن ماجة عن علي واخرج هو والترمذي عن كعب بن عجرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا قد شبك اصابعه في الصلاة ففرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بين اصابعه ويكره التمطي وفتح فمه ووضعه فيه شيئا لا في يده وان يصلي وبين يديه ما يلهيه او صورة منصوبة ولو صغيرة او نجاسة او باب مفتوح او الى نار من قنديل او شمعة والرمز بالعين والاشارة لغير حاجة واخراج لسانه وان يصحب ما فيه صورة من فص او نحوه وصلاته الى متحدث او نائم او كافر او وجه آدمي او الى امراة تصلي بين يديه وان غلبه تثاؤب كظم ندبا فان لم يقدر وضع يده على فمه ويكره ان يكون حاقنا حال دخوله في الصلاة والحاقن هو المحتبس بوله وكذا كل ما يمنع كمالها كاحتباس غائط او ريح او حر او برد

وافتراش ذراعيه ساجدا وعبثه وتخصره وترويحه وفرقعة اصابعه وتشبيكها وان يكون حاقنا

Copyright © King Saud University